

المؤتمر الدولي السادس عشر للوحدة الإسلامية

النقطة الرابعة: ان الفقهاء قسموا الجاهل إلى قاصر ومقصر، فالمقصر هو الذي يستطيع ان يتعلم ولم يتعلم، والقاصر هو العاجز عن التعلم، والقاصر معذور فيما يجهله، بخلاف المقصر فانه غير معذور ويستحق عقوبة الدنيا والاخرة. وبالتأكيد فان كثيراً من هؤلاء الذين نعدهم مشركين، قاصرون عن التوصل إلى الحق والايمان به، فيكونون من هذه الجهة معذورين، وإذا كانوا معذورين لم يستحقوا القتل إلاّ بعد الايضاح والتنبيه والتعليم. وهذه الصفة لاشك عامة لكثير من عمال المعامل ومزارعي الريف، والموجودة مدتهم وقراهم في مناطق نائية يصعب الوصول إليها، ونحو ذلك. لا يختلف في ذلك وجود امثال هذه الطبقات في الصين أو الهند أو استراليا أو غيرها. وعلى أي حال، فلا يحتمل ان يحكم الدين المقدس العادل، بوجوب قتل امثال هؤلاء، ماداموا على قصورهم وقلة ثقافتهم وتدني تفكيرهم. اذن، فما قاله السائل من ان الحكم الفعلي في الدين هو قتل الملايين، مما لا اساس له من الصحة. نعم، لو تم تنبيه المشرك أو المشركين إلى الإسلام وتعليمه لكنه استمر على غيه وعناده، فانه يعتبر جرثومة سيئة في المجتمع، لا يمكن استتباب العدل فيه ولا استقرار الامور به، إلاّ بالتخلص من هذه الجرثومة وقطع شأفتها، والتخلص من شرها؛ ومن هنا كان الحكم بوجوب القتل صحيحاً وعادلاً تماماً. الفقرة(23) انه قد يخطر في البال في الجهاد بانه يقتضي الاكراه والاضطرار للدخول في الإسلام بالنسبة إلى الشعوب المشركة الذين لايقرون على اديانهم، بل يدور امرهم بين الدخول في الإسلام أو القتل والابادة، وليس حالهم حال أهل الكتاب